

لاذ آخر هو الذي جعل الصدق والكذب ولا نه يجب ان يكون
 ثابتا المبتدا والاشياء ليس ثابت في نفسه فلا يكون
 ثابتا لغيره وجوابه انه خبر المبتدا هو الذي يندرج الى المبتدا
 لاما يحتمل الصدق والكذب وانفصل من اشتراك الالف
 ووجوب ثبوت الخبر للمبتدا انما هو في الخبر والعقضية
 لا مطلق خبر المبتدا لان الاسناد عندهم اعم من الاسناد
 والمشائى اليرى ان الظرف في نحو ابن زيد وان في قوله هذا
 ومثي القتال ومثله ذلك خبر مع انه لا يحتمل الصدق
 والكذب وليس ثابتا للمبتدا وكذا قوله تعالى
 بل انتم لامرجهانكم وقوله اما زيد فاخر به وزيد كما لا يسد
 ويكون المراد زيد على احد القولين ولا يخفى ان تقدير القول
 في جميع ذلك تعسف **فالتقوى او لكونه سببا**
بما مر من ان افاده لكونه غير سببي مع عدم افاده
 تقوى الحكم والخبر السببي بمنزلة الوصف الذي
 يكون بجار ما هو من سبب الموصوف الاله لا يكون
 الا جملة وقولهم هذا سبب من ذلك اي متعلق به
 مرتبط لان السبب في الاصل هو الجبل وكل ما يتوصل
 به الى شيء وسبب التقوى على ما ذكره صاحب الفتاح
 هو ان المبتدا لكونه مبتدا يستدعي ان يندرج اليه
 سببي فاذا جاء بعده ما يصلح ان يندرج اليه ذلك المبتدا
 صرفه المبتدا لنفسه سواء كان خاليا عن الخبر او
 متضمنا له فينقطع بينهما حكمه اذا كان متضمنا للخبر
 المعتمد به بان لا يكون مشابها للخالي عن الخبر كما

صرفه

صرفه ذلك الخبر الى المبتدا ثابتا فيكسبه الحكمة فاع
 هذا يخص التقوى بما يكون مسندا الى خبر المبتدا
 ويخرج عنه نحو زيد صريته وينبغي ان يجعل سببا
 كما سبقت الاشارة اليه واما على ما ذكره الشيخ
 في الاثر العجائز وهو ان الاسم لا يوجب به مقرر عن
 العوامل الحديث قد نوى اسناده اليه فاذا قلت
 زيد فقد اشعرت قلب السامع بانك تريد الاخبار
 عنه فهذا لوطئة له وتقدمة للاعلام به فاذا قلت
 قام دخل في قلبه د حوله المانوس وهذا اسند
 للثبوت وامنع عن التهمة والشك وبالجملة ليس
 الاعلام بالشيء نغمة مثل الاعلام به بعد التسمية
 عليه والتقدمة كما فان ذلك يجري مجرى تأكيد الالام
 به في التقوى والاجكام فيدخل فيه نحو زيد مرتبة
 وزيد مرتبة ومثله فان قلت هب انه لم
 يتعوض للمجمل الواقعة خبرا عن خبر الشان لثمة
 امره وكونه واحدا متعينا لكن كانت ينبغي ان يترض
 لصور التخصيص مثل اناسميت في حاجتك
 ورجل جاني وما اشبه ذلك مما قصد به التخصيص
 مثل اناسميت في حاجتك ورجل جاني وما
 اشبه ذلك مما قصد به التخصيص فان المسند
 ههنا جملة قطعا قلت هو داخل في التقوى
 ضرورة تكرار الاستاد وكما انه قال للتقوى سواء كان
 على سبيل التخصيص او لا فللفظ التقوى يشمل